

كما هو الظاهر من سياقها وتعرضت لها في رواية الزهري والزيادة
من الحافظ مقبولة وهذا يجمع بين الروايات ويؤيده ما وقع عند
احمد وايبو داود من رواية عبد الله بن ابي قيس عن عائشة رضي الله
عنها بلفظ كان يوتر بأربع وثلاث وست وثلاث وثمان وثلاث
وعشر وثلاث ولم يكن يوتر بأكثر من ثلاث عشرة ولا أقل من ثلاث وهذا
اوضح مما وقف عليه من ذلك ووجه الجمع بين ما اختلف عن عائشة
من ذلك قال القبط استشكلت روايات عائشة على كثير من اهل
العلم حتى شب بعضهم حديثها الى الاضطراب وهذا انما يتم لو كان
الراوي واحدا واخبر عن وقت واحد والصواب ان كل شيء في قوله
من ذلك محمول على احوال متعددة واحوال مختلفة بحسب النساء
وبيان الجواز والله اعلم **الحديث الرابع عشر** حديث ضيفة
ابن اليمان **قوله** الله زاد ابو داود في روايته ثلاثا قال صاحب
المغرب الله اكبر معناه اكبر من كل شيء الى اعظمه وتفسيره اياه
بالكبير ضعيف انتهى وقيل معناه اكبر من كنه كبريائه وعظمت
قوله ذو الملكوت هو الملك زيدت التاء لزيادة الكثرة كما في
رحموت ورسوت **قوله** والجبروت فعلوت من الخبر وهو القهر وهو
ايضا لزيادة **قوله** ثم قرأ البقرة في رواية ايبو داود ثم استغنى
فقرأ البقرة قال صاحب الازهار يعني بعد الفاتحة وليس كما توهمه
بعض الناس انه افتتح بها من غير قراءة الفاتحة فانه صلى الله عليه
وسلم كان يقول الفاتحة وصح عنه لا صلاة لمن لم يقولها كما في الكتاب
وانما لم يذكر الروي عمادا على فهم السامع وانما ما لم يذكره
والله اعلم **قوله** ثم ركع ظاهره يقتضي انه صلى الله عليه وسلم قرأ
سورة البقرة في ركعة لكن لم يبين في هذه الرواية ان قراءة عمران
النساء والمائدة هل هي في الركعة الثانية ام في ثلاث ركعات
هو وقد بينه ابو داود في روايته فانه قال بعد قوله رب اعزني
فصل

فصل في اربع ركعات قرأ فيها من البقرة وال عمران والنساء والمائدة والاعراف
شك شعنة فتمثل ورواه الترمذي عليها بان قال المحدث في البقرة
وال عمران والنساء والمائدة في اربع ركعات بقرينة رواية ايبو داود
مدا لكن قال الشيخ ابن حجر في شرح البخاري روي مسلم من حديث حذيفة
ان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ البقرة وال عمران والنساء
في ركعة وكان اذا امر بآية فيها تسبيح سبح او سوال سال او نعوذ
نعوذ ثم ركع نحو ما قام ثم قام نحو ما ركع ثم سجد نحو ما
قام انتهى **قوله** رواه النسائي ايضا من طريق الاثر عن سعد
ابن عبيدة عن المستور بن الاخث عن صلابة بن زفر قال عن حذيفة
قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فافتح البقرة فقلت
يركع عند المائدة ثم سجد فقلت يركع عند المائتين ثم سجد فقلت
صلى بها في ركعة ثم سجد فافتح النساء فقرأها ثم افتتح عمران
فقرأها ثم سجد فافتح النساء فقرأها ثم افتتح عمران
سال واذا امر بنعوذ نعوذ ثم ركع الحديث فيها فان الروايات
صريحان في قراءة السور الثلاثة في ركعة واحدة واظن ان في
رواية ايبو داود نقدهما وتخييرا والصواب ثم قرأ البقرة
وال عمران والنساء والمائدة ثم ركع ولذلك حذف الترمذي ما
قوله فصل في اربع ركعات قرأ فيها من البقرة الى ان يحل على تعدد الواقعة
وتكون صلاة حذيفة مع النبي صلى الله عليه وسلم وقعت في ليالتين
في احداهما قرأ السور الثلاثة في ركعة وفي اخرى قرأ السور
الاربعة في اربع ركعات او يقال ان رواية ايبو داود والترمذي بها
والصواب رواية مسلم والنسائي فان فيها التفصيل والتبيين
حيث ذكر فيها فقلت يركع عند المائدة حتى قال فصلي بها في ركعة
ثم سجد ورواه ايبو داود في الحديث ورواه ابن زفر ولعل البخاري
لاجل هذا الاختلاف والاضطراب لم يخرج في صحيحه اصلا والله
فصل